

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠٢٠

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات التأديبية ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ٩٣٨٥ لسنة ٥٩ ق. ع

بجلسة ٢٠١٥/١١/٢١ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٨/١/٢٣ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قصر :

( المادة الاولى )

ترجع أقدمية الأستاذة/ منة الله فايد محمد على شرف - فى وظيفة معاون نيابة إدارية

إلى ٢٠١٠/٢/١٤ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠١٠ - على أن يكون

ترتيبها تالياً للأستاذة/ الحسنة على يحيى عبد الحميد اليماني ، وسابقاً على الأستاذة/

الشيماء فرحان عبد الحميد بظران وهبة ، مع ما يترتب على ذلك من آثار .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١هـ

( الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م )

عبد الفتاح السيسى